



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢١ م


بمناسبة صدور قرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .

يراعي الالتزام بالآتي :

عدم مطالبة المستورد او من يمثله قانونا تقديم فاتورة معتمدة من الغرف التجارية
والاكتفاء بقبول الفاتورة التجارية التفصيلية وفقا لنص المادة ٢٣٢ من اللائحة
التنفيذية المشار إليها بعاليه .

للعمل به ومراعاة تنفيذه بكل دقة درء للمسئولية

رئيس مصلحة الجمارك


(الشحات فتورى)

صدر في : ١٣ / ١٠ / ٢٠٢١